State of Kuwait
tional Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون

في شأن اتفاقية بين دولة الكويت ومنغوليا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل

المتبنى من السيد العضو / أحمد عبدالعزيز السعدون وفقا للمادة (١٠٩) من اللائحة الداخلية لمجلس الامة

وأصله

مشروع القانون الخاص بالموافقة اتفاقية بين دولة الكويت ومنغوليا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل والسابق تقديمة الى المجلس بالمرسوم رقم (٢٥٥) لسنة ١٩٩٨م .

وذلك بناء على ما انتهى اليه المجلس بجلسته المنعقدة ١٩٩٩/٧/٢٧م .

بسم الله الرحمن الرحيم

مشروع قانون رقم لسنة ١٩٩٨

بالموافقة على اتفاقية بين دولة الكويت ومنغوليا

لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي

فيما يتعلق بالضرائب على الدخل

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

مادة أولى

ووفق على اتفاقية بين دولة الكويت ومنغوليا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل والموقعة في الكويت بتاريخ السادس عشر من ذي القعدة سنة ١٤١٨هـ الموافق الخامس عشر من مارس سنة ١٩٩٨ والمرافقة نصوصها لهذا القانون .

مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

جابر الأحمد الصباح

صدر بقصر بيان في ،

الموافق ،

بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة ايضاحية
لمشروع القانون بالموافقة على اتفاقية بين دولة الكويت ومنغوليا
لتجنب الازدواج الضريبى ومنع التهرب المالى
فيما يتعلق بالضرائب على الدخل

رغبة فى تعزيز العلاقات الاقتصادية المتبادلة بين دولة الكويت ومنغوليا فقد وقعت فى الكويت بتاريخ ١٩٩٨/٣/١٥ اتفاقية بين الدولتين ، بشأن تجنب الازدواج الضريبى ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .

وقد بينت المادة الأولى من الاتفاقية نطاق تطبيقها ، كما بينت المادة الثانية الضرائب المشمولة بالاتفاقية بالنسبة للكويت ومنغوليا ، وأشارت المواد (٣) ، (٤) ، (٥) الى تعاريف لبعض العبارات الواردة بها ، ونظمت المواد من (٦) الى (٢٢) بصورة مفصلة موضوع تجنب الازدواج الضريبى بالنسبة لأنواع الدخل المختلفة بما يحقق اعفاءات وتخفيضات ضرائبية للاستثمارات ، وبينت المواد (٢٣) و(٢٤) و (٢٥) و (٢٦) الأحكام الخاصة بأسلوب تجنب الازدواج الضريبى فى أى من الدولتين ، كما تضمنت المادة (٢٧) بعض الأحكام المتنوعة .

وقد أكدت المادة (٢٨) على أن أحكام الاتفاقية لن تؤثر على الامتيازات الضريبية الممنوحة لأعضاء بعثة دبلوماسية أو هيئة قنصلية أو منظمة دولية بمقتضى القواعد العامة للقانون الدولى أو بمقتضى أحكام اتفاقيات خاصة .

ونظمت المادتان (٢٩) و (٣٠) أحكام نفاذ الاتفاقية ومدتها وكيفية انهائها .
ومن حيث أن المادة (٢٩) من الاتفاقية قد أخضعتها للتصديق عليها ، وأن هذه الاتفاقية تحقق مصلحة الطرفين ، ولا تتعارض مع التزامات دولة الكويت فى المجالين العربى والدولى .

ومن حيث أن الجهة المختصة - وزارة المالية - قد وقعت الاتفاقية وطلبت من وزارة الخارجية اتخاذ اجراءات التصديق عليها .

ومن حيث أن هذه الاتفاقية فيما تضمنته من أحكام تستلزم أن يكون التصديق عليها بقانون طبقاً لنص المادة (٧٠) فقرة ثانية من الدستور .

لذلك فقد أعد مشروع القانون المرافق بالموافقة عليها .